

Distr.: General
14 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ٨٢ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في

تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره

وزيادة تفهمه

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته

ونشره وزيادة تفهمه

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٩/١١٧. ويتناول تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه خلال عام ٢٠١٥، فضلاً عن المبادئ التوجيهية والتوصيات من أجل تنفيذ برنامج المساعدة في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ والآثار الإدارية والمالية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

201015 191015 15-17814 (A)



المحتويات

الصفحة

أولا - مقدمة	٣
ثانيا - تنفيذ برنامج المساعدة خلال عام ٢٠١٥	٣
ألف - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي	٣
باء - الدورات الدراسية الإقليمية التي تعقدها الأمم المتحدة في مجال القانون الدولي	٥
جيم - حلقة الأمم المتحدة الدراسية للدول العربية في مجال القانون الدولي	٨
دال - المعهد الأفريقي للقانون الدولي	٩
هـ - مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي	٩
واو - المواد التدريبية في مجال القانون الدولي	١١
زاي - النشر بواسطة الحاسوب	١١
حاء - النشر	١٢
طاء - زمالة شيرلي هاميلتون أميراسينغ التذكارية	١٢
ثالثا - المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بتنفيذ برنامج المساعدة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧	١٣
رابعا - الآثار الإدارية والمالية لبرنامج المساعدة	١٩
ألف - خلال عام ٢٠١٥	١٩
باء - خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧	٢١
خامسا - اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	٢٣
ألف - العضوية	٢٣
باء - نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام في دورتها الخمسين	٢٣
المرفق	
المواقع الشبكية التي تتعدها شعبة التدوين	٢٦

أولا - مقدمة

١ - أذنت الجمعية العامة في قرارها ١١٧/٦٩ للأمين العام بأن يضطلع، في عام ٢٠١٥، بالأنشطة المحددة في تقاريره المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه (A/68/521 و A/69/516 و Add.1)، التي قُدمت إليها في دورتيها الثامنة والستين والتاسعة والستين. وفي الفقرة ٢٦ من القرار ذاته، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السبعين تقريراً عن تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠١٥، وأن يقدم عقب إجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة توصيات تتعلق ببرنامج المساعدة في السنوات التالية.

٢ - ويقدم هذا التقرير معلومات بشأن تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠١٥، وكذلك الأنشطة المقررة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ والآثار الإدارية والمالية.

ثانيا - تنفيذ برنامج المساعدة خلال عام ٢٠١٥

٣ - تضطلع شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية بمسؤولية تنفيذ برنامج المساعدة^(١). وتؤدي الشعبة وظائف متنوعة مثل إعداد تقارير الأمين العام وتقديم الخدمات إلى اللجنة الاستشارية واللجنة السادسة في ما يتعلق ببند جدول الأعمال ذي الصلة. وتتولى الشعبة أيضاً إدارة الموقع الشبكي لبرنامج المساعدة.

ألف - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي

٤ - يوفر برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي أشمل تدريب يقدمه أكاديميون ومهنيون دوليون بارزون إلى المحامين من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الصاعدة في إطار برنامج المساعدة^(٢). ويحضر الزملاء دورة القانون الدولي العام التي تنظمها أكاديمية القانون الدولي في لاهاي وحلقات دراسية تنظمها شعبة التدوين وتشمل مجموعة واسعة من المواضيع المتعلقة بالقانون الدولي. ويجري أيضاً ترتيب زيارات دراسية للمشاركين.

(١) للاطلاع على الأنشطة الأخرى التي يقوم بها مكتب الشؤون القانونية، انظر الوثائق A/70/10 و A/70/17 و A/70/74 وكذلك موقع قسم المعاهدات على شبكة الإنترنت (<https://treaties.un.org>).

(٢) ما برحت شعبة التدوين، منذ عام ٢٠١٠، تعقد برنامج الزمالات في لاهاي كتدبير ضروري لتحقيق وفورات يهدف إلى زيادة عدد الزمالات الممولة من الميزانية العادية (انظر الفقرة ١٢ من الوثيقة A/65/514).

٥ - وعُقد برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي من ٢٢ حزيران/يونيه إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥. ووقع الاختيار على ما مجموعه ٢٠ من الزملاء (٤ رجال و ١٦ امرأة)، وكذلك مُشاركة واحدة على نفقتها الخاصة (امرأة) للمشاركة في البرنامج^(٣). وقُدِّم برنامج الزمالات باللغة الإنكليزية في عام ٢٠١٥.

٦ - وشملت المحاضرات التي أُلقيت في أكاديمية لاهاي (بالترتيب الزمني) ما يلي: "الأخلاقيات في التقاضي الدولي" (ج.- ب. كوت، القاضي في المحكمة الدولية لقانون البحار)؛ و "القانون الدولي وتوسعه" (دورة عامة) (ت. تريفيس، الأستاذ في جامعة ميلانو، والقاضي السابق بالمحكمة الدولية لقانون البحار)؛ و "التنقلات القسرية للأشخاص" (ج. رويس دي سانتياغو، الممثل السابق لمكتب الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)؛ و "مسألة الأمم المتحدة عن انتهاكات حقوق الإنسان" (س. تشينكين، الأستاذ السابق بكلية لندن للاقتصاد)؛ و "نفويض الصلاحيات من جانب المنظمات الدولية" (ب.ج. كويبير، الأستاذ بجامعة أمستردام)؛ و "التغييرات غير الدستورية للحكومات والقانون الدولي" (ر. بن عاشور، القاضي بالمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب)؛ و "التطورات الحديثة في المعاهدات المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية" (م. أسادا، الأستاذ بجامعة كيوتو)؛ و "الالتزامات الدولية" (ب. دارجون، الأستاذ بجامعة لوفان).

٧ - وشملت الحلقات الدراسية التي نظمتها شعبة التدوين المواضيع التالية (حسب الترتيب الزمني): "تراث مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثاني لحقوق الإنسان (١٩٩٣-٢٠١٥)" (أ. أ. كَنَسَادو ترينداد، القاضي في محكمة العدل الدولية، والرئيس السابق لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان)؛ و "مدخل إلى القانون الدولي" (ج. نولته، الأستاذ في جامعة همبولت، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "القانون الدولي لحقوق الإنسان" (السير ن. رودلي، الأستاذ في جامعة إيسكس، وعضو اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ورئيس

(٣) ورد ما يقرب من ٦٠٠ طلب من ١١٤ دولة عضواً، ومن دولة واحدة غير عضو، من أجل الزمالات الـ ٢٠. وجاء المشاركون في الزمالات من الدول الأعضاء التالية: أفغانستان وباكستان والبرازيل وجمهورية مقدونيا البوغوسلافية سابقاً وسانت فنسنت وجزر غرينادين والسلفادور والسنغال وسري لانكا وسيراليون والعراق وغيانا وقيرغيزستان وكولومبيا وليبيريا وماليزيا وميانمار ونيجييا هندوراس واليمن. وحضر أحد المشاركين من الدولة غير العضو فلسطين. وحضرت برنامج الزمالات أيضاً سيدة مُشاركة على نفقتها الخاصة من المملكة العربية السعودية. وضم المشاركون محاميات ومحامين يعملون في مكاتب حكومية مختلفة (وزارات الخارجية والعدل فضلاً عن البرلمانات) ومنظمات إقليمية (الاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي) ومؤسسات أكاديمية.

سابق لها)؛ و "مؤسسات الأمم المتحدة و سن القوانين" (هـ. درايفلت لينيه، الموظف القانوني في شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية)؛ و "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية" و "أعمال لجنة القانون الدولي" (ل. كافليش، الأستاذ الفخري في المعهد العالي للدراسات العليا الدولية والإنمائية، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "السلام والأمن الدوليان" (السير م. وود، الزميل الأقدم في مركز لاوترباخت، بجامعة كيمبردج، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "قانون المعاهدات" و "مسؤولية الدول" (ب. بودو - ليفينيك، الأستاذ في جامعة باريس الثامنة، فانسين - سان ديي)؛ و "محاكاة محكمة صورية" (ج. دوئيهو، القاضي في محكمة العدل الدولية)؛ و "قانون البحار" (م. تلاليان، المستشار القانوني، ورئيس إدارة الشؤون القانونية، وزارة الخارجية في اليونان)؛ و "المنظمات الدولية" و "القانون البيئي الدولي" (ل. بواسون دو شازورن، الأستاذ في جامعة جنيف)؛ و "القانون الإنساني الدولي" و "القانون الجنائي الدولي" (ك. ريوردان، نائب رئيس قضاة المحكمة العسكرية، ونائب المشاور العدلي العام، والمحاضر في جامعة فيكتوريا في ويلينغتون)؛ و "القانون التجاري الدولي" و "قانون الاستثمار الدولي" (م. م. مينيغ، الأستاذ في جامعة جنيف)؛ و "المصالح المجتمعية في القانون الدولي" (د. ستوارت، الموظف القانوني في شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية).

٨ - ونُظمت زيارات دراسية قدم خلالها كبار المسؤولين إحاطات إعلامية للمشاركين، في كل من محكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الدائمة للتحكيم.

باء - الدورات الدراسية الإقليمية التي تعقدها الأمم المتحدة في مجال القانون الدولي

٩ - توفر الدورات الدراسية الإقليمية التي تعقدها الأمم المتحدة في مجال القانون الدولي تدريباً عالي الجودة، يتولى تقديمه أكاديميون ومهنيون بارزون على الصعيد الدولي بشأن مجموعة واسعة من المواضيع الأساسية في مجال القانون الدولي، علاوة على مواضيع محددة تكون محل اهتمام خاص لبلدان منطقة معينة. ولأن عدد المشاركين الذين يمكن استيعابهم في برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي هو عدد محدود، فإن الدورات الدراسية توفر آلية هامة لتوسيع نطاق فرص التدريب في مجال القانون الدولي للمحامين من البلدان النامية. وتتيح الدورات أيضاً فرصة للمشاركين لكي يركزوا على قضايا القانون الدولي المعاصرة ذات الاهتمام المشترك في المنطقة، وذلك من أجل تعزيز مزيد من التفاهم والتعاون بشأن هذه القضايا.

١ - أفريقيا

١٠ - عُقدت الدورة الدراسية الإقليمية لأفريقيا في مجال القانون الدولي في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في إثيوبيا، من ٢ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥. وحضر الدورة ما مجموعه ٣١ مشاركاً (١٦ رجلاً و ١٥ امرأة)، منهم ٢٠ مشاركاً في برنامج الزمالات و ١١ مشاركاً على نفقتهم الخاصة^(٤). وبالإضافة إلى ذلك، حضر أحد الموظفين (رجل) من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا المحاضرات عن التجارة الدولية وقانون الاستثمار بصفة مراقب.

١١ - وشملت الحلقات الدراسية المعقودة في إطار الدورة الدراسية الإقليمية (بالترتيب الزمني) المواضيع التالية: "مدخل إلى القانون الدولي" (س. مورفي، الاستاذ بجامعة جورج تاون، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "مدخل إلى قانون الاتحاد الأفريقي ومؤسساته" (أ. كيلانغي، عميد كلية الحقوق، في جامعة سانت أوغستين في تنزانيا، ورئيس لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي)؛ و "القانون التجاري الدولي" (م. م. ميينغ، الأستاذ في جامعة جنيف)؛ و "المنظمات الدولية" و "القانون البيئي الدولي" (ل. بواسون دو شازورن، الأستاذ في جامعة جنيف)؛ و "المصالح المجتمعية في القانون الدولي" (د. ستيوارت، موظف قانوني في شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية)؛ و "محاكاة محكمة صورية" (ج. دونيهيو، القاضي في محكمة العدل الدولية)؛ و "تقرير المصير في القانون الدولي" و "أفريقيا والقانون الدولي في القرن الحادي والعشرين" (أ. يوسف، نائب رئيس محكمة العدل الدولية)؛ و "قانون المعاهدات" و "مسؤولية الدول" (س. فيالبانكو، رئيس قسم المعاهدات في مكتب الشؤون القانونية)؛ و "القانون الدولي لحقوق الإنسان" (ف. أوغرغوز، القاضي في المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب)؛ و "السلام والأمن الدوليين" و "التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي: أعمال لجنة القانون الدولي" (د. تلامي، الأستاذ بجامعة بريتوريا، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "القانون الإنساني الدولي" و "القانون الجنائي الدولي" (ك. ريوردان، نائب رئيس قضاة المحكمة العسكرية، ونائب القاضي المحامي العام والمحاضر في جامعة فيكتوريا في ويلينغتون)؛ و "قانون البحار" (ت. تريفيس، الأستاذ في

(٤) ورد ما يقرب من ٢٠٠ طلب من ٤٢ دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وجاء المشاركون من الدول الأعضاء التالية: إثيوبيا، وأوغندا، بوتسوانا، وتونس، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجنوب السودان، ورواندا، وزامبيا، وزمبابوي، وسوازيلند، وسيراليون، والصومال، وغامبيا، وغانا، وكينيا، وليسوتو، ومالي، ومصر، وملاوي، وموريتانيا، وناميبيا، نيجيريا. وكان من بين المشاركين محامون يعملون في مكاتب حكومية مختلفة (من ضمنها وزارات الخارجية والعدل والدفاع ومكتب المدعي العام وكذلك البرلمان) ومنظمات إقليمية (من ضمنها الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية) ومؤسسات أكاديمية.

جامعة ميلانو، والقاضي السابق بالمحكمة الدولية لقانون البحار)؛ و "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية" (ب. دالي، نائب الأمين العام، ومستشار قانوني رئيسي في المحكمة الدائمة للتحكيم).

١٢ - ونظمت زيارة دراسية إلى مقر الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا. وبالإضافة إلى ذلك، قُدمت إحدى المحاضرات في كلية الحقوق في جامعة أديس أبابا.

٢ - آسيا والمحيط الهادئ

١٣ - ليس من المقرر عقد دورة دراسية إقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠١٥ بسبب عدم كفاية التمويل.

٣ - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

١٤ - ليس من المقرر عقد دورة دراسية إقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجال القانون الدولي في عام ٢٠١٥ بسبب عدم كفاية التمويل.

٤ - تحديد أماكن دائمة لعقد الدورات الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي

١٥ - في أعقاب زيادة الطلب على التدريب في مجال القانون الدولي، نظرت شعبة التدوين في إمكانية تحديد أماكن دائمة لعقد الدورات الدراسية الإقليمية في القانون الدولي من أجل تيسير تنظيم هذه الدورات بشكل منتظم في كل من أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. فمن شأن تحديد أماكن دائمة أن يساهم في تعزيز الكفاءة وبتوفير التكاليف ويزيد من التيقن فيما يتعلق بالدورات الدراسية الإقليمية دون أن يخل ذلك بإمكانية عقدها في أماكن أخرى.

١٦ - ونُظمت بنجاح خمس دورات دراسية إقليمية لأفريقيا في مجال القانون الدولي في إثيوبيا سنوياً بدءاً من عام ٢٠١١ حتى عام ٢٠١٥. وأبرمت إثيوبيا اتفاق البلد المضيف اللازم، وستتيح مكاناً مناسباً لعقد الدورة الدراسية الإقليمية لأفريقيا.

١٧ - ونُظمت بنجاح ثلاث دورات دراسية إقليمية لآسيا والمحيط الهادئ في مجال القانون الدولي في تايلند في الأعوام ١٩٨٦ و ٢٠٠٥ و ٢٠١٢. وأُلغيت الدورتان الدراسيتان الإقليميتان اللتان كان من المقرر عقدهما في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، بسبب نقص التمويل. وستتيح تايلند مكاناً مناسباً لعقد الدورة الدراسية الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ بعد إبرام اتفاق البلد المضيف لهذه الدورة الدراسية.

١٨ - وأُلغيت الدورة الدراسية الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجال القانون الدولي التي كان من المقرر أن تُعقد في أوروغواي في عام ٢٠١٤، بسبب نقص التمويل. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، نظمت شعبة التدوين بعثة ناجحة في مونتيفيديو للتخطيط للدورة الدراسية الإقليمية المقرر عقدها في عام ٢٠١٦، شريطة توافر قدر كاف من التمويل. وأُبرمت أوروغواي اتفاق البلد المضيف اللازم. وستوفر أوروغواي مكاناً ملائماً لعقد الدورة الدراسية الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وستكون كوستاريكا أيضاً مكاناً مناسباً لعقد الدورة الدراسية الإقليمية بعد إبرام اتفاق البلد المضيف اللازم.

جيم - حلقة الأمم المتحدة الدراسية للدول العربية في مجال القانون الدولي

١٩ - نظمت شعبة التدوين، بالتعاون مع حكومة مصر وجامعة الدول العربية، حلقة الأمم المتحدة الدراسية للدول العربية في مجال القانون الدولي. وجرى إطلاع اللجنة الاستشارية على الحلقة الدراسية في إحاطة غير رسمية أدلى بها رئيس اللجنة في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥. ونظمت شعبة التدوين بنجاح بعثة للتخطيط للحلقة الدراسية في القاهرة في حزيران/يونيه ٢٠١٥. وأُبرمت مصر اتفاق البلد المضيف اللازم. ومن المقرر أن تعقد الحلقة الدراسية في مصر من ١٥ إلى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وستوفر الحلقة الدراسية تدريباً عالي الجودة يقدمه أكاديميون ومهنيون بارزون في القانون الدولي بشأن بعض مواضيع القانون الدولي الأساسية، فضلاً عن مواضيع محددة محل اهتمام خاص للبلدان المعنية. وتتيح الحلقة الدراسية أيضاً فرصة للمشاركين للتركيز على قضايا القانون الدولي المعاصرة ذات الاهتمام المشترك للبلدان المعنية، من أجل تعزيز زيادة التفاهم والتعاون بشأن هذه القضايا.

٢٠ - وتشمل الدورات التي ستقدم في إطار حلقة الأمم المتحدة الدراسية الدولية للدول العربية في مجال القانون (حسب التسلسل الزمني) ما يلي: "أهمية القانون الدولي للدول العربية" و "تقرير المصير في القانون الدولي" (أ. يوسف، نائب رئيس محكمة العدل الدولية)؛ و "القانون الدولي" (س. مورفي، الأستاذ بمدرسة القانون في جامعة جورج واشنطن، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "القانون الدولي لحقوق الإنسان" (السير ن. رودلي، الأستاذ في جامعة إيسكس، وعضو اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ورئيس سابق لها)؛ و "القانون الإنساني الدولي" و "القانون الجنائي الدولي" (ك. ريوردان، رئيس قضاة المحكمة العسكرية، والمشاور العدلي العام والمحاضر في جامعة فيكتوريا في ويلينغتون). وبالإضافة إلى ذلك، ستُنظم جلسات الإحاطة التالية: "مقدمة لأعمال لجنة القانون

الدولي“ و ”التعريف بجامعة الدول العربية“ ح. حسونة، السفير، وعضو لجنة القانون الدولي؛ و ”الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية“ (س. مورفي).

٢١ - وتمول الحلقة الدراسية من تبرعات تقدمها البلدان المعنية.

دال - المعهد الأفريقي للقانون الدولي

٢٢ - يعزز المعهد الأفريقي للقانون الدولي تدريس ونشر وإجراء بحوث متقدمة عن القانون الدولي وقانون الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى؛ ويقدم خدمات بناء القدرات لكليات القانون في الجامعات الأفريقية من خلال تعزيز قدراتها في البحث والتدريس في مجال القانون الدولي؛ ويعمل كمركز فكري للقارة الأفريقية والمنظمات الإقليمية في مجال القانون الدولي. وعملاً بأحكام القرار ١١٧/٦٩، واصلت شعبة التدوين التعاون مع المعهد الأفريقي للقانون الدولي في أروشا، في جمهورية تنزانيا المتحدة، وتقديم التوجيه له، بناء على طلبه، في ما يتعلق ببناء مكتبته البحثية لخدمة الأكاديميين والمهنيين الأفارقة، وكذلك في ما يتعلق بالحلقات التدريبية التي يعقدها حول مواضيع محددة من مواضيع القانون الدولي وقانون الاتحاد الأفريقي من أجل المسؤولين الحكوميين والمهنيين^(٥). وفي هذا الصدد، حضر أمين اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة افتتاح المعهد، الذي عقد في مركز أروشا الدولي للمؤتمرات في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٥، لإطلاق دورته التدريبية الأولى عن ”معاهدات الاستثمار الثنائية والتحكيم“. وخططت هذه الدورة التدريبية ونُظمت بتوجيهات من الشعبة التدوين.

هاء - مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي

٢٣ - تنطوي الدورات التدريبية التقليدية على مزايا فريدة من حيث تشجيع المناقشة والتفاعل والتعاون بين المشاركين على نحو متعمق. واستجابة للطلب المتزايد على التدريب في مجال القانون الدولي، الذي تعذرت تلبية عن طريق الدورات التدريبية التقليدية فقط، أنشأت شعبة التدوين مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي في عام ٢٠٠٨. وتتيح المكتبة السمعية البصرية للأمم المتحدة القدرة على توفير تدريب عالي الجودة بتكلفة منخفضة نسبياً لعدد غير محدود من الأفراد والمؤسسات في جميع أنحاء العالم عن طريق شبكة الإنترنت.

(٥) للاطلاع على مزيد من المعلومات عن المعهد الأفريقي للقانون الدولي والحلقات التدريبية التي ينظمها، انظر الموقع الشبكي التالي: www.aiil-iadi.org.

٢٤ - والمكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي هي مركز افتراضي للتدريب والبحث يشارك فيه أكثر من ٣٠٠ من كبار أساتذة القانون الدولي والقضاة والمهنيين من مختلف البلدان والنظم القانونية الذين يساهمون في ركائزه الثلاث، وهي: سلسلة المحاضرات، والمحفوظات التاريخية، ومكتبة البحوث. وتضم سلسلة المحاضرات نحو ٤٠٠ محاضرة مقترنة بقوائم للمواد ذات الصلة المربوطة بوثائق مرجعية متاحة على الإنترنت. وتتضمن سلاسل المحاضرات محاضرات فردية حول مجموعة واسعة من مواضيع محددة للقانون الدولي، فضلا عن سلسلة من المحاضرات عن مواضيع أساسية للقانون الدولي. وتهدف هذه السلسلة من المحاضرات والمواد القانونية ذات الصلة إلى توفير موارد تعليمية أشمل للمؤسسات الأكاديمية ومراكز التدريب الحكومية في البلدان النامية. وتتضمن المحفوظات التاريخية مذكرات تمهيدية كتبها جهابذة القانون، فضلا عن تاريخ المراحل الإجرائية والوثائق ومواد المحفوظات السمعية البصرية ذات الصلة التي أعدتها شعبة التدوين عن قرابة ١٠٠ صك قانوني^(٦). وتوفر مكتبة البحوث مكتبة شبكية واسعة تشتمل على المعاهدات والاجتهادات القضائية والمنشورات والوثائق والكتابات العلمية والمواد التدريبية.

٢٥ - ومنذ إنشاء المكتبة السمعية البصرية في عام ٢٠٠٨، تصفح موقع المكتبة ما يزيد على ١,٣ مليون مستعمل في ١٩٣ من الدول الأعضاء وغير الأعضاء. وأنشئت المكتبة السمعية البصرية في المقام الأول لخدمة المحامين في البلدان النامية^(٧). غير أنها لا تزال تخدم في المقام الأول محامين من البلدان المتقدمة النمو. وترجع محدودية عدد المستعملين في البلدان النامية إلى عدم الوعي بهذا المورد وإلى الفجوة التكنولوجية من حيث إمكانية المحدودة للوصول إلى الحواسيب والكهرباء وإلى خدمة موثوقة وعالية السرعة للإنترنت. وتستكشف الشعبة حاليا إمكانية إتاحة المحاضرات في سلسلة المحاضرات من خلال البث الصوتي الرقمي أو بشكل قابل للتزليل حاسوبيا لجعلها أيسر منالاً للمستعملين الذين يعانون من مشاكل البث في البلدان النامية. وما زالت شعبة التدوين تبحث إمكانية إتاحة المحاضرات على أقراص الفيديو الرقمية (DVDs) لكليات الحقوق أو مؤسسات القانون في البلدان النامية، بناء على طلبها، وفي حدود الموارد المتاحة.

(٦) تتوافر ترجمة للمواد القانونية للمحفوظات التاريخية وسلسلة المحاضرات بجميع اللغات الرسمية للمنظمة.

(٧) تصفح موقع المكتبة السمعية البصرية نحو ٩٥ ٠٠٠ مستعمل في أفريقيا، و ٣٣٠ ٠٠٠ في آسيا والمحيط الهادئ، و ٧٣ ٠٠٠ في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٢٦ - وفي محاولة لزيادة التوعية بخدمات المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي، قدمت شعبة التدوين عروضاً عن المكتبة السمعية البصرية في الدورة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي في إثيوبيا، وخلال برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي في هولندا.

واو - المواد التدريبية في مجال القانون الدولي

٢٧ - تتولى شعبة التدوين بالتشاور مع المحاضرين، بحث وجمع المواد القانونية اللازمة لدوراتها التدريبية في مجال القانون الدولي وإعدادها بشكل مطبوع^(٨). وعلاوة على ذلك، تقدم الشعبة أقراصاً مدمجة للقراءة فقط (CD-ROMs) ومخازن ذاكرة محمولة USB تتضمن المواد التدريبية والمنشورات القانونية للشعبة وكذلك مواد أخرى في مجال القانون الدولي، لتيسير إجراء البحوث إلكترونياً للمشاركين من البلدان النامية ذات الاتصال المحدود بشبكة الإنترنت. وتتاح أيضاً مواد التدريب على المواقع الشبكية للدورات التدريبية المعنية وعلى الموقع الشبكي لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي. وتُعد حالياً شعبة التدوين كتيباً عن القانون الدولي باللغتين الإنكليزية والفرنسية يتضمن مجموعة من المواد القانونية لدوراتها التدريبية لتوزيعه على المؤسسات الأكاديمية ومراكز التدريب الحكومية في البلدان النامية. كما أنها تبحث في إمكانية التعاون مع الجامعات والاستعانة بالتدريسين الداخليين والمساعدين في مجال البحوث من أجل إعداد الدليل باللغات الرسمية الأخرى.

زاي - النشر بواسطة الحاسوب

٢٨ - في عام ٢٠٠٣، بدأت شعبة التدوين استخدام تقنية النشر بواسطة الحاسوب، على أساس طوعي ورهنأ بتوافر الموارد، للتعجيل بإصدار بعض منشوراتها القانونية، وإلّا تحتها للأوساط القانونية الدولية في الموعد المقرر لها. وبحلول عام ٢٠١٣، نجحت شعبة التدوين في القضاء على الأعمال المتأخرة لمدة وصلت إلى خمس سنوات بالنسبة لعدد من منشوراتها^(٩). وفي عام ٢٠١٤، توقفت شعبة التدوين عن استخدام تقنية النشر بواسطة

(٨) في عام ٢٠١٥، أعدت شعبة التدوين مواد تدريبية لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، وللدورة الدراسية الإقليمية لأفريقيا في مجال القانون الدولي. وتود أن تعرب عن تقديرها للجمعية الأمريكية للقانون الدولي، ودار هارت للنشر (Hart Publishing)، والمعهد الدولي للتنمية المستدامة، وموقع كلووير الشبكي للقانون الدولي (Kluwer Law International)، ومطبعة جامعة أوكسفورد، على استخدام المؤلفات العلمية في الأغراض الأكاديمية، كجزء من المواد التدريبية المتاحة للمشاركين في الدورات التدريبية.

(٩) تم تدارك التأخر الحاصل في إصدار المنشورات التالية: الحولية القانونية للأمم المتحدة؛ وسلسلة الأمم المتحدة التشريعية؛ وموجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية؛ ومجموعة الأمم المتحدة لقرارات التحكيم الدولي؛ وأعمال لجنة القانون الدولي (المجلدان ١ و ٢).

الحاسوب بسبب عدم وجود الموارد اللازمة لذلك (من ناحيتي التمويل والموظفين اللازمين) عقب إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة في ذلك العام. ونتيجة لذلك، لم تصدر في عامي ٢٠١٤ أو ٢٠١٥ أي من المنشورات المدرجة في الفقرة ٤١ من الوثيقة A/68/521. وفي قرار الجمعية العامة ١١٧/٦٩، أعربت الجمعية عن تقديرها لمبادرة النشر بواسطة الحاسوب التي اتبعتها شعبة التدوين في الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠١٣، والتي عززت كثيراً إصدار منشوراتها القانونية في حينها، وأوصت بأن تتاح الموارد اللازمة لاستئناف هذه المبادرة الناجحة^(١٠). وستواصل شعبة التدوين استطلاع إمكانية استئناف النشر بواسطة الحاسوب لواحد أو أكثر من منشوراتها، حسب الموارد المتاحة.

حاء - النشر

٢٩ - يهدف نشر المنشورات والمعلومات القانونية عن طريق الإنترنت، وعن طريق وسائط الإعلام الإلكترونية الأخرى، إلى توفير موارد مكملية للعدد المحدود من النسخ المطبوعة، دون المساس بالقيمة الفريدة للمواد المطبوعة للبحوث والتعليم في مجال القانون، وخاصة للمحامين في البلدان النامية ذوي الاتصال المحدود بالإنترنت. وتوفر هذه المواد مجاناً على الإنترنت لتعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه (انظر المرفق).

طاء - زمالة شيرلي هاميلتون أميراسينغ التذكارية^(١١)

٣٠ - مُنحت زمالة شيرلي هاميلتون أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار لعام ٢٠١٥ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى مرشح من جزر سليمان، بتمويل من التبرعات. ويُرتقب أن تبلغ تكلفة هذه الزمالة حوالي ٢٠٠ ٥١ دولار، (يشمل تكاليف دعم البرامج واحتياطياً إلزامياً). وتتوقف التكلفة النهائية لكل زمالة على عدة عوامل شديدة التغير، من بينها

(١٠) انظر أيضاً قرارات الجمعية العامة ١١٣/٦٤ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و ٢٥/٦٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ٩٧/٦٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و ٩١/٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، و ١١٠/٦٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(١١) انخفضت تدريجياً المساعدة الإدارية المقدمة من شعبة التدوين في الثمانينات وأوائل التسعينات عقب إنشاء مؤسسة دائمة في مكتب الشؤون القانونية، وهي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التي عهدت إليها المسائل المتصلة بقانون البحار، بما في ذلك بناء القدرات التقنية، لتفادي الازدواجية في العمل وضمان الإدارة السليمة لهذه الزمالة. وفي السنوات الأخيرة، تولت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بمفردها إدارة زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية كجزء من وظيفتها في بناء القدرات التقنية في ما يتعلق بقانون البحار. وستقدم معلومات عن زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في التقرير السنوي للأمم المتحدة العام عن المحيطات وقانون البحار، الذي سيُنظر فيه في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المحيطات وقانون البحار".

ما يلي: معدلات المنح المعمول بها في مدن المؤسسات المضيفة وأسعار صرف العملات وأسعار السفر بالطائرة ومدة الزمالات. وهذا الأمر يؤدي إلى حدوث فروق في التكاليف من سنة إلى أخرى، وهي التكاليف التي يمكن أن تتراوح بين ما يقرب من ٥٠.٠٠٠ دولار إلى ٧٠.٠٠٠ دولار.

ثالثاً - المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بتنفيذ برنامج المساعدة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧

٣١ - تعتزم شعبة التدوين الاضطلاع بالأنشطة المشار إليها أدناه خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي

٣٢ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي: لمدة ستة أسابيع لعدد لا يقل عن ٢٠ مشاركاً في لاهاي، تبدأ في حزيران/يونيه ٢٠١٦ و ٢٠١٧. ويمكن أن يُستوعب أيضاً مشارك إضافي واحد على نفقته الخاصة. وستواصل شعبة التدوين الاضطلاع بجميع المهام المتعلقة بتنظيم وإدارة برنامج الزمالات ما دامت لديها الموارد اللازمة^(١٢).

٣٣ - وفي عام ٢٠١٦، ستتألف الحلقات الدراسية التي تنظمها شعبة التدوين مما يلي (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي حسب اسم المحاضر): "مسؤولية الدول" (ب. بودو - لافينيك، الأستاذ بجامعة باريس الثامنة، فانسين سان - دين)؛ و "القانون البيئي الدولي" و "المنظمات الدولية" (ل. بواسون دو شازورن، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية" (أ. كورتين، الأستاذ بجامعة بروكسل الحرة، ومدير مركز القانون الدولي وعلم الاجتماع التطبيقي في القانون الدولي)؛ و "قانون البحار" (ج. - ب. كوت، القاضي في المحكمة الدولية لقانون البحار)؛ و "مدخل للقانون الدولي" و "أعمال لجنة القانون الدولي" (م. فورتو، الأستاذ بجامعة باريس الغربية، نانثير - لاديفانس، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "القانون الجنائي الدولي" (أ. دي فروفيل، الأستاذ بجامعة باريس الثانية - بانتيون - أساس، ومدير مركز البحوث في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني)؛ و "السلام والأمن الدوليان" (م. كوهين، الأستاذ في المعهد العالي للدراسات العليا الدولية والإقليمية)؛

(١٢) ما برحت شعبة التدوين، منذ عام ٢٠١٠، تنظم برنامج الزمالات في لاهاي كإجراء ضروري لتحقيق وفورات في التكلفة لزيادة عدد الزمالات الممولة من الميزانية العادية (انظر الفقرة ١٢ من الوثيقة A/65/514).

و "القانون التجاري الدولي" و "القانون الدولي للاستثمار" (م. م مبيغ، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و "القانون الإنساني الدولي" (م. ساسولي، الأستاذ بجامعة جنيف، ومدير قسم القانون الدولي العام والمنظمات الدولية)؛ و "القانون الدولي لحقوق الإنسان" (ل. أ. سيسيليانوس، القاضي في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان)؛ و "قانون المعاهدات" (س. فيالبانكو، رئيس قسم المعاهدات في مكتب الشؤون القانونية).

الدورات الدراسية الإقليمية التي تعقدها الأمم المتحدة في مجال القانون الدولي

٣٤ - الدورة الدراسية الإقليمية لأفريقيا في مجال القانون الدولي: تعقد لمدة أربعة أسابيع على ألا يقل عدد المشاركين في الزمالة عن ٢٠ مشاركاً في إثيوبيا في شباط/فبراير ٢٠١٦ و ٢٠١٧. ويمكن أيضاً تقديم زمالات إضافية على أساس التبرعات. وقد يُستوعب أيضاً مشاركون على نفقتهم الخاصة.

٣٥ - في عام ٢٠١٦، ستتألف الحلقات الدراسية التي تنظمها شعبة التدوين (حسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي لأسماء المحاضرين) مما يلي: "المنظمات الدولية" و "القانون الدولي البيئي" (ل. بواسون دو شازورن، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية" (ب. دالي، وكيل الأمين العام، ومستشار قانوني رئيسي في المحكمة الدائمة للتحكيم)؛ و "قانون الاستثمار الدولي" (ج. دونيهيو، القاضي في محكمة العدل الدولية)؛ و "القانون التجاري الدولي" و "قانون الاتحاد الأفريقي والمؤسسات الأفريقية" (م. م مبيغ، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و "مدخل إلى القانون الدولي" (غ. نولتي، الأستاذ بجامعة هبولت، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "قانون البحار" (ن. أورال، الأستاذ بكلية الحقوق في جامعة إسطنبول بيلجي)؛ و "القانون الدولي لحقوق الإنسان" (ف. أوغرغوز، القاضي في المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب)؛ و "القانون الإنساني الدولي" و "القانون الجنائي الدولي" (ك. ريوردان، رئيس قضاة المحكمة العسكرية، والمشاور العدلي العام، والمحاضر في جامعة فيكتوريا في ويلينغتون)؛ و "أعمال لجنة القانون الدولي" و "السلام والأمن الدوليان" (د. تلادي، الأستاذ بجامعة بريتوريا، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "قانون المعاهدات" و "مسؤولية الدول" (س. فيالبانكو، رئيس قسم المعاهدات في مكتب الشؤون القانونية) و "تقرير المصير في القانون الدولي" و "أفريقيا والقانون الدولي في القرن الحادي والعشرين" (أ. يوسف، نائب رئيس محكمة العدل الدولية).

٣٦ - الدورة الدراسية الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ في مجال القانون الدولي: تعقد لمدة أربعة أسابيع على ألا يقل عدد المشاركين في الزمالة عن ٢٠ مشاركاً في تايلند في تشرين

الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ و ٢٠١٧. ويمكن أيضا تقديم زمالات إضافية على أساس التبرعات. وقد يُستوعب أيضا مشاركون على نفقتهم الخاصة.

٣٧ - وفي عام ٢٠١٦، ستتألف الحلقات الدراسية التي تنظمها شعبة التدوين (حسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي لأسماء المحاضرين) مما يلي: "القانون البيئي الدولي" (ل. بواسون دو شازورن، أستاذ بجامعة جنيف)؛ و "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية" (ب. دالي، وكيل الأمين العام ومستشار قانوني رئيسي في المحكمة الدائمة للتحكيم)؛ و "القانون التجاري الدولي" و "قانون الاستثمار الدولي" (م. م. مبيغنه، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و "القانون الدولي لحقوق الإنسان" (ف. مونتاربورن، الأستاذ بجامعة شولالونغكورن)؛ و "قانون البحار" و "أعمال لجنة القانون الدولي" (س. مورفي، الأستاذ بمدرسة القانون في جامعة جورج واشنطن، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "أهمية القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ في القرن الحادي والعشرين" و "الأمن البشري" (هـ. أوادا، القاضي في محكمة العدل الدولية)؛ و "مدخل للقانون الدولي" (أ. بيليه، أستاذ فخري بجامعة باريس الغربية - نانثير - لاديفانس، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "القانون الإنساني الدولي" و "القانون الجنائي الدولي" (ك. ريوردان، رئيس قضاة المحكمة العسكرية، والمشاور العدلي العام، والمحاضر في جامعة فيكتوريا في ويلينغتون)؛ و "قانون المعاهدات" و "مسؤولية الدول" و "المنظمات الدولية" (س. فيالبلاندو، رئيس قسم المعاهدات في مكتب الشؤون القانونية)؛ و "السلام والأمن الدوليان" (السير م. وود، زميل أقدم في مركز لاوترباخت للقانون الدولي بجامعة كامبردج، وعضو لجنة القانون الدولي).

٣٨ - الدورة الدراسية الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجال القانون الدولي: لمدة أربعة أسابيع على ألا يقل عدد المشاركين عن ٢٠ مشاركا في أوروغواي في نيسان/أبريل ٢٠١٦ و ٢٠١٧، أو ربما في كوستاريكا في عام ٢٠١٧، رهناً بإبرام اتفاق مع البلد المضيف. ويمكن أيضاً منح زمالات إضافية على أساس التبرعات. وقد يُستوعب أيضا مشاركون على نفقتهم الخاصة.

٣٩ - وفي عام ٢٠١٦، ستتألف الحلقات الدراسية التي تنظمها شعبة التدوين (حسب الترتيب الأبجدي لأسماء المحاضرين) مما يلي: "القانون البيئي الدولي والمحاري المائية الدولية" (ل. بواسون دي شازورن، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية" (ل. كافليش، أستاذ فخري في المعهد العالي للدراسات العليا الدولية والإقليمية، وعضو لجنة القانون الدولي)؛ و "مساهمة مبادئ أمريكا اللاتينية في تطوير القانون

الدولي“ و”القانون الدولي لحقوق الإنسان“ (أ.أ. كَنَسَادو تريندادو، القاضي في محكمة العدل الدولية، والرئيس السابق لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان)؛ و”السلام والأمن الدوليان“ (م. كوهين، الأستاذ في المعهد العالي للدراسات العليا الدولية والإنمائية)؛ و”القانون التجاري الدولي“ و”قانون الاستثمار الدولي“ (م.م. م. مبيغ، الأستاذ بجامعة جنيف)؛ و”مدخل إلى القانون الدولي“ (م. بنتو، أستاذ وعميد كلية الحقوق في جامعة بوينس آيرس)؛ و”أعمال لجنة القانون الدولي“ و”مدخل لقانون منظمة الدول الأمريكية والمؤسسات التابعة لها“ (م. فاسكيز - برموديز، السفير والممثل المُنوب لإكوادور لدى منظمة الدول الأمريكية، والعضو في لجنة القانون الدولي)؛ و”القانون الإنساني الدولي“ و”القانون الجنائي الدولي“ (ك. ريوردان، رئيس قضاة المحكمة العسكرية، والمشاور العدلي العام، والمحاضر في جامعة فيكتوريا في ويلينغتون)؛ و”قانون البحار“ (ت. تريفيس، الأستاذ في جامعة ميلانو، والقاضي السابق في المحكمة الدولية لقانون البحار)؛ و”قانون المعاهدات“ و”مسؤولية الدول“ و”المنظمات الدولية“ (س. فيالباندو، رئيس قسم المعاهدات في مكتب الشؤون القانونية).

حلقة الأمم المتحدة الدراسية للدول العربية في مجال القانون الدولي

٤٠ - تعترم شعبة التدوين مواصلة التعاون مع البلد المضيف، مصر، وجامعة الدول العربية في عقد حلقة دراسية مدتها أسبوعان في مصر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ و ٢٠١٧، رهنا بتوافر التمويل المقدم من البلدان المعنية.

المعهد الأفريقي للقانون الدولي

٤١ - تعترم شعبة التدوين مواصلة التعاون مع المعهد الأفريقي للقانون الدولي وتقديم إرشادات له، بناء على طلبه، في ما يتعلق ببناء مكتبته البحثية ودوراته التدريبية وما يقوم به لبناء قدرات كليات القانون في الجامعات الأفريقية. وقرر المعهد الأفريقي أن يركز دوراته التدريبية، التي ستدار باللغتين الانكليزية أو الفرنسية، على المجالات المتخصصة التالية: (أ) التفاوض بشأن معاهدات الاستثمار الثنائية والتحكيم، وإبرامها؛ و (ب) تعيين الحدود الإقليمية والبحرية والنهرية والمتعلقة بالبحيرات؛ و (ج) قانون الاتحاد الأفريقي وقانون المنظمات الإقليمية؛ و (د) التفاوض بشأن عقود الموارد الطبيعية في قطاع الصناعات الاستخراجية، وإبرامها؛ و (هـ) تقديم تدريب في مجال قانون حقوق الإنسان لموظفي الجهاز القضائي وكبار المحامين في أفريقيا؛ و (و) القانون الجنائي الدولي وأفريقيا؛ و (ز) التقاضي الدولي؛ و (ح) آليات وإجراءات تسوية المنازعات الدولية؛ و (ط) صياغة الاتفاقات والعقود

الدولية. ويعتزم المعهد الأفريقي أيضاً عقد حلقة دراسية عن القانون الدولي في غانا لفائدة الأساتذة من الجامعات الأفريقية لتعزيز بناء القدرات في جميع أنحاء المنطقة.

٤٢ - وسيجري اتباع المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات الجمعية العامة، وخاصة في ما يتعلق باستصواب استخدام الموارد (المالية والعينية) والمرافق التي تتيحها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات الأكاديمية والأفراد وغيرهم، وذلك قدر الإمكان، ومع مراعاة الحاجة إلى ضمان تمثيل النظم القانونية الرئيسية وتحقيق التوازن بين المناطق الجغرافية المختلفة وأخذ القيود المالية في الحسبان عند تعيين محاضرين من ذوي المؤهلات العالية لبرامج الزمالات. وستواصل شعبة التدوين دعوة أكاديميين ومهنيين بارزين من مختلف المناطق والنظم القانونية للمشاركة كمحاضرين، وإدراج طائفة عريضة من مواضيع القانون الدولي الأساسية في مناهج الدورات التدريبية الموحدة التي تقدمها، من أجل الحفاظ على أعلى معايير التفوق الأكاديمي والقيمة العملية الفريدة للدورات التدريبية، وإتاحة تجربة تعليمية متعددة الثقافات من منظور المناطق والنظم القانونية المختلفة، وتقديم أشمل تدريب ممكن في مجال القانون الدولي، في ضوء محدودية مدة الدورات، لخدمة جميع المشاركين في مختلف الدورات التدريبية.

مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي

٤٣ - تعتزم شعبة التدوين مواصلة وزيادة تطوير المكتبة السمعية البصرية. وستواصل شعبة التدوين تسجيل محاضرات جديدة لسلسلة المحاضرات في نيويورك وخارج الموقع في مختلف البلدان. ويمكن تقديم أقراص فيديو رقمية للمحاضرات، عند الطلب، إلى المؤسسات الأكاديمية أو مراكز التدريب الحكومية في البلدان النامية. وستسعى الشعبة إلى إتاحة المحاضرات في سلسلة المحاضرات من خلال بث صوتي رقمي أو بشكل قابل للتزليل حاسوبياً بهدف جعلها أيسر منالاً للمستعملين الذين لا تتوافر لهم إمكانية الوصول إلى خدمات الإنترنت الموثوقة وعالية السرعة، وخاصة في البلدان النامية. وستعد الشعبة أيضاً مواد قانونية وسمعية بصرية للصوصك القانونية من أجل المحفوظات التاريخية، وستضيف مواد قانونية جديدة إلى مكتبة البحوث. وستقدم أيضاً المواد القانونية الجديدة للمحفوظات التاريخية ومجموعة المحاضرات إلى الترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية للمنظمة (٤٠٠ صفحة في المجموع). وستعد عروض عن المكتبة السمعية البصرية وستقدم في بلدان مختلفة لتعزيز نشرها، وخاصة في أوساط المحامين في البلدان النامية. وقد يتعين الحصول على حيز مكاني لتخزين المواد السمعية البصرية.

المواد التدريبية في مجال القانون الدولي

٤٤ - تعتزم شعبة التدوين أن تواصل البحث وجمع وإعداد المواد القانونية في نسخ إلكترونية وورقية من أجل دوراتها التدريبية في مجال القانون الدولي. وتعتزم شعبة التدوين أيضاً إعداد كتيب عن القانون الدولي يتضمن مواد قانونية من أجل دوراته التدريبية، ولتوزيعه على المؤسسات الأكاديمية ومراكز التدريب الحكومية في البلدان النامية^(١٣).

النشر بواسطة الحاسوب

٤٥ - في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، ستواصل شعبة التدوين استطلاع إمكانية استئناف النشر بواسطة الحاسوب بالنسبة لواحد أو أكثر من المنشورات التالية، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) الحولية القانونية للأمم المتحدة للأعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٥ و ٢٠١٦ (٥٢٠ صفحة للطبعة)، عملاً بقرارات الجمعية العامة ١٨١٤ (د-١٧) و ٣٠٠٦ (د-٢٧)^(١٤)؛

(ب) الحولية القانونية للأمم المتحدة: طبعة خاصة تشمل فتاوى قانونية مختارة (٦٠٠ صفحة)، عملاً بالقرار ١١٧/٦٩^(١٥)؛

(ج) سلسلة الأمم المتحدة التشريعية والمواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً (الطبعة الثانية)، المجلد ٢٧ (٦٠٠ صفحة)، عملاً بالقرار ١١٧/٦٩^(١٦)؛

(د) قرارات التحكيم الدولية، المجلدان الحادي والثلاثون، والثاني والثلاثون (٦٠٠ صفحة)، عملاً بالقرارات ٤٨٧ (د-٥)، و ١١٧/٦٩، و ١١٨/٦٩^(١٧)؛

(١٣) انظر القرار ١١٧/٦٩، الفقرة ١٠، وتقرير الأمين العام عن برنامج المساعدة (A/68/521)، الفقرة ٤٢ (ب) (الأصل بالإنكليزية والفرنسية).

(١٤) بالإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية العربية والفرنسية.

(١٥) انظر القرار ١١٧/٦٩، الفقرة ١٠، و A/68/521، الفقرة ٤٢ (أ). وستتضمن هذه الطبعة الخاصة فتاوى قانونية لا تزال ذات أهمية قانونية أو تاريخية، ولم تنشر من قبل في الحولية القانونية. وستتاح الآراء القانونية أيضاً على الموقع الشبكي لتيسير البحث الإلكتروني وتعزيز النشر على نطاق أوسع.

(١٦) انظر القرار ١١٧/٦٩، الفقرة ١١ (باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية العربية والفرنسية).

(١٧) انظر القرار ٤٨٧ (د-٥)، الفقرة ٣، وتقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة، ١٩٥٠ (A/1316)، الفقرة ٩١ وانظر أيضاً القرار ١١٧/٦٩، الفقرة ١٠، و A/68/521، الفقرة ٤١ (د)، والقرار ١١٨/٦٩، الفقرة ٢٦، وتقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة (A/69/10)، الفقرة ٢٨٢ (وهو منشور بالإنكليزية/الفرنسية).

(هـ) الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (٢٠١٣-٢٠١٧) (ترجمة مسبقة لما عدده ٤٠٠ صفحة)، عملاً بالقرارات ٥٠/٤٦ و ١١٧/٦٩ و ١١٨/٦٩^(١٨)؛

(و) أعمال لجنة القانون الدولي (الطبعة التاسعة) عملاً بالقرار ١١٨/٦٧^(١٩).

وجميع المنشورات ستشمل أقراصاً مدمجة أو مخازن تخزين محمولة.

النشر

٤٦ - ستواصل شعبة التدوين نشر المطبوعات والمعلومات القانونية عن طريق الإنترنت. وستواصل أيضاً توزيع نسخ مطبوعة من منشوراتها القانونية وموادها التدريبية على المشاركين في دوراتها التدريبية، وعلى المؤسسات في البلدان النامية، بناءً على طلبها، إذا توافرت لديها النسخ الورقية اللازمة فضلاً عن الموارد اللازمة لتغطية تكاليف المناولة والشحن.

زمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية

٤٧ - لا يكفي الرصيد الحالي للصندوق، البالغ ١٧ ٥٤٠ دولاراً، لمنح زمالة في عام ٢٠١٦، ما لم ترد التبرعات اللازمة بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وستشير الحالة المالية الصعبة مسألة تمويل المنحة من الميزانية البرنامجية، عملاً بالفقرة ٨ من القرار ١١٧/٦٩، والفقرة ٣٧ من القرار ٢٤٥/٦٩.

رابعاً - الآثار الإدارية والمالية لبرنامج المساعدة

ألف - خلال عام ٢٠١٥

٤٨ - في ما يخص التمويل المقدم لبرنامج المساعدة، أُدرج ما مجموعه ٤٥٢ ٩٠٠ دولار في الميزانية العادية في إطار الباب ٨، الشؤون القانونية، ضمن البرنامج الفرعي ٣ التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه (المنح والتبرعات)، للميزانية البرنامجية لفترة السنتين

(١٨) انظر القرارين ٥٠/٤٦، الفقرة ٥، و ١١٧/٦٩، الفقرة ١١، وكذلك القرار A/68/521، الفقرة ٤١ (د)، والقرار ١١٨/٦٩، الفقرة ٢٦، و A/69/10، الفقرة ٢٨٢ (الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية).

(١٩) انظر القرار ١١٨/٦٩، الفقرة ٢٦، و A/69/10، الفقرة ٢٨٢ (بالإنكليزية والفرنسية).

٢٠١٤-٢٠١٥، من أجل برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي والدورات الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي.

٤٩ - ومنذ صدور التقرير السابق، وردت تبرعات للأنشطة التالية في إطار برنامج المساعدة: (أ) للمكتبة السمعية البصرية من أيرلندا (٢ ٥٠٠ دولار)، وإيطاليا (٥ ٠٠٠ دولار)، وبولندا (٥ ٠٠٠ دولار)، والجمهورية التشيكية (٢ ٢٠٠ دولار)، وسويسرا (٢٥ ٠٠٠ دولار)، والصين (١٠ ٠٠٠ دولار)، وفنلندا (٢٣ ٣٩١ دولار)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (١٤ ٢١٥ دولار)، والنرويج (٧٧ ٧٤٢ دولار)، ونيوزيلندا (١٠ ٠٠٠ دولار)، وهولندا (٣٠ ٨٦٨ دولار)؛ و (ب) لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، من أيرلندا (١ ٥٠٠ دولار)؛ و (ج) للدورة الدراسية الإقليمية لأفريقيا من ألمانيا (٩٥ ٣٧١ دولار)، والصين (١٠ ٠٠٠ دولار)، وفنلندا (٢٠ ٠٠٠ دولار)، ونيوزيلندا (٨ ٤٧٠ دولاراً) والاتحاد الأفريقي (٣٠ ٠٠٠ دولار)؛ وللدورة الدراسية الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ من الصين (١٠ ٠٠٠ دولار)، وللدورة الدراسية الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من شيلي (١٠ ٠٠٠ دولار)؛ و (د) لأي من الأنشطة الآتية الذكر من بنما (١ ٥٠٠ دولار)؛ و (هـ) للحلقة الدراسية للدول العربية في مجال القانون الدولي من المملكة العربية السعودية (٥ ٠٠٠ دولار) والإمارات العربية المتحدة (١٠ ٠٠٠ دولار)^(٢٠).

٥٠ - وبخصوص برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، وفر قلم محكمة العدل الدولية معدات المكاتب لموظفي شعبة التدوين والمحاضرين، فضلاً عن الدعم الإداري واللوجستي اللازم للبرنامج. ومنحت أكاديمية لاهاي للقانون الدولي تخفيضاً في الرسوم الدراسية للزملاء. ووفرت مؤسسة كارنيجي قاعة لعقد الحلقات الدراسية ومكاتب لموظفي شعبة التدوين وكذلك معدات ذات صلة لهم.

٥١ - وبخصوص الحلقة الدراسية الإقليمية لأفريقيا في مجال القانون الدولي، وفرت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قاعة لعقد الحلقات الدراسية، ومكاتب، ومعدات، ومساعدة إدارية فضلاً عن وسائل النقل من أجل المحاضرين والمشاركين وموظفي شعبة التدوين. ونظّم الاتحاد الأفريقي زيارة دراسية إلى مقره. وتكفلت المحكمة الدائمة للتحكيم بسداد تكاليف سفر ب. و. دالي وكيل الأمين العام الذي تولى تدريس المشاركين في دورة دراسية عنونها "تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية". وتكفلت نيوزيلندا بسداد تكاليف

(٢٠) خصصت قطر والمملكة العربية السعودية أيضاً تبرعات طوعية سابقة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار و ١٠ ٠٠٠ دولار، على التوالي، للحلقة الدراسية.

سفر أحد المحاضرين الذي درّس في الدورة الدراسية الإقليمية. وتكفلت المملكة المتحدة بسداد تكاليف الشحن الخاصة بمنشور واحد.

٥٢ - وبالإضافة إلى ذلك، أُتيحت مجاناً للمشاركين في مختلف الدورات التدريبية منشورات (إلكترونية و/أو مطبوعة) مقدمة من الجهات التالية: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وإدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة، والمحكمة الجنائية الدولية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، ووزارة الشؤون الخارجية والتجارة في نيوزيلندا. وأذنت هيئات ودور نشر ومجلات قانونية مختلفة بإدراج مقالات علمية مجاناً في المواد الدراسية المقدمة للمشاركين في الدورات التدريبية (انظر الفقرة ٢٧ أعلاه).

زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ في مجال قانون البحار

٥٣ - منذ صدور التقرير السابق، قدمت البلدان التالية تبرعات لزمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ في مجال قانون البحار: أيرلندا (١ ٥٠٠ دولار) وموناكو (١١ ٧٣٥ دولار) ونيجيريا (٩ ٩٧٥ دولاراً).

باء - خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٥٤ - عملاً بقرار الجمعية العامة ١١٧/٦٩، اقترحت موارد إضافية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ في إطار الباب ٨، الشؤون القانونية، ضمن البرنامج الفرعي ٣، التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه من أجل تنظيم دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي (٩٠٠ ٢٨٨ ١ دولار) والمكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي (٦٠٠ ٥٢٤ دولار)^(٢١). ويصل مجموع الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، بما في ذلك برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، إلى ٤٠٠ ٢٦٦ ٢ دولار.

١ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي

٥٥ - ستغطي الموارد المقترحة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين تكاليف برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، فضلاً عن ثلاث دورات دراسية إقليمية للأمم المتحدة في مجال القانون الدولي، لأفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي،

(٢١) (Sect. 8) A/70/6، الفقرات ٨-١٠، و ٨-١٩، و ٨-٦١.

تُعقد كل سنة خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ وفقاً للقرار ١١٧/٦٩. وستغطي هذه الموارد تكلفة الزمالات (تغطي السفر، والإقامة، والتأمين الصحي، والمواد الدراسية، ومنحة لنفقات المعيشة) من أجل ٢٠ محامياً على الأقل من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الصاعدة لحضور الدورات التدريبية. وسيحصل أي مشاركون إضافيين على الزمالات على أساس التبرعات المقدمة، أو سيتم قبولهم على أساس التمويل الذاتي.

٢ - مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي

٥٦ - ستغطي الموارد المقترحة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ تكاليف وظيفتين بدوام كامل من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (وظيفة موظف قانوني برتبة ف-٣، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعد تنقيح شرائط الفيديو) مطلوبتين لضمان استمرار وزيادة تطوير سلسلة محاضرات المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي.

٥٧ - وستستخدم الميزانية المقترحة أيضاً لتغطية سفر الموظفين لإجراء تسجيلات خارج الموقع لمحاضرات عديدة في مواقع مختلفة في جميع أنحاء العالم. وتُجرى هذه التسجيلات لتعزيز توسيع نطاق التمثيل الجغرافي واللغوي للمحاضرات المسجلة، وللتسجيل للمحاضرين الذين لا يستطيعون السفر إلى نيويورك للتسجيل بسبب التقدم في العمر، أو نظراً لأسباب صحية أو قيود مالية.

٥٨ - بالإضافة إلى ذلك، ستستخدم الموارد المقترحة للحصول على اللوازم والمواد الفنية اللازمة، فضلاً عن رقمنة بعض التسجيلات التاريخية الصوتية والشرائط الفيلمية المسجلة.

٥٩ - وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية لتطوير المحفوظات التاريخية للمكتبة السمعية البصرية (تشمل الموظفين ورقمنة مواد سمعية بصرية إضافية).

٦٠ - وسيواصل الأمين العام، إذا ما قررت الجمعية العامة ذلك، طلب تبرعات ومساهمات عينية من أجل برنامج المساعدة، ولا سيما لتغطية تكاليف زمالات إضافية للدورات الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي والمكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي.

خامسا - اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

ألف - العضوية

٦١ - عيّنت الجمعية العامة في قرارها ٩٧/٦٦ الدول الأعضاء الخمس والعشرين التاليين لتكون أعضاء في اللجنة الاستشارية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥: الاتحاد الروسي وإثيوبيا والأرجنتين وألمانيا وأوكرانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإيطاليا وباكستان والبرتغال وترينيداد وتوباغو والجمهورية التشيكية وجمهورية تنزانيا المتحدة والسودان وسورينام وشيلي وغانا وفرنسا وقبرص وكندا وكينيا ولبنان وماليزيا والمكسيك ونيجيريا والولايات المتحدة.

٦٢ - وتجدر الإشارة إلى أن مدة العضوية الحالية في اللجنة الاستشارية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وستعين الجمعية العامة خلال دورتها السبعين ٢٥ دولة عضواً، من بينها ست دول من أفريقيا وخمس دول من آسيا والمحيط الهادئ وثلاث دول من دول أوروبا الشرقية وخمس دول من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وست دول من أوروبا الغربية ودول أخرى، أعضاء لفترة أربع سنوات من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

باء - نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام في دورتها الخمسين

٦٣ - انعقدت الدورة الخمسين للجنة الاستشارية، يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، برئاسة الممثلة الدائمة لغانا، مارتا أما أكيا بوبي.

٦٤ - وتولت فرجينيا موريس، الموظفة القانونية الرئيسية في شعبة التدوين، أمانة اللجنة الاستشارية.

٦٥ - وحضر ممثلو الدول الأعضاء في اللجنة التالية أسماؤهم الجلسة التي عقدت يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، وألمانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والسودان، وغانا، وفرنسا، وقبرص، وكندا، وكينيا، ولبنان، وماليزيا، والمكسيك، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية. وحضر ممثلو تايلند وكوستاريكا وهولندا الاجتماع بصفة مراقب بصفتها من البلدان المضيفة لدورات تدريبية.

٦٦ - وأدلت أمانة اللجنة الاستشارية ببيان استكملت فيه المعلومات الواردة في مشروع التقرير وشرحت الأنشطة المعتزم تنظيمها احتفالاً بالذكرى السنوية الخمسين لبرنامج المساعدة.

٦٧ - وأنتت اللجنة الاستشارية على شعبة التدوين لجهودها الرامية إلى تعزيز وتوسيع نطاق تدريس القانون الدولي ونشره في إطار برنامج المساعدة.

٦٨ - ولاحظت اللجنة الاستشارية مع التقدير المساهمة الكبرى لبرنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ونشره لما عاد به من نفع على المحامين في جميع البلدان والنظم القانونية ومناطق العالم خلال نصف القرن الماضي وشددت على أهمية ضمان الاستمرار الناجح في تنفيذ البرنامج لصالح أجيال المحامين الحالية والمقبلة.

٦٩ - وأوصت اللجنة الاستشارية باعتماد مشروع القرار المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال خلال أسبوع القانون الدولي لتسليط الضوء على المساهمة الهامة التي يقدمها برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. ونوهت اللجنة الاستشارية أيضاً مع التقدير إلى المقترحات المقدمة من شعبة التدوين للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لهذا البرنامج، بما في ذلك دليل القانون الدولي الذي يحتوي على مواد قانونية دولية تروم تشجيع تدريس القانون الدولي، ومشغل الذاكرة الومضية الذي يتضمن مجموعة واسعة من مواد القانون الدولي لتعزيز نشر القانون الدولي، وتقديم المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي خلال النظر في هذا البند في اللجنة السادسة بهدف تعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره.

٧٠ - وأوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في الفرع الثالث من هذا التقرير، لا سيما تلك الرامية إلى تعزيز وتنشيط برنامج المساعدة استجابة للطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي وأنشطة نشره. وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بأن يؤذن للأمين العام الاضطلاع بالأنشطة المبينة في هذا التقرير في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧.

٧١ - وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة الاستشارية بأن يؤذن للأمين العام بالاضطلاع بالأنشطة التالية التي ستمول من اعتمادات من الميزانية العادية، التي أوردها الأمين العام في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ عملاً بالقرار ١١٧/٦٩^(٢٢)، وكذلك من التبرعات، عند الاقتضاء، بما في ذلك ما يلي:

(٢٢) (A/70/6 (Sect. 8)، الفقرة ٨-٦١.

(أ) برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، مع منح ما لا يقل عن عشرين زمالة تُمول من اعتمادات من الميزانية العادية، ومشاركاً إضافي واحد على نفقته الخاصة؛

(ب) دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، مع منح ما لا يقل عن عشرين زمالة لكل دورة دراسية تُمول من اعتمادات من الميزانية العادية، ومشاركون على نفقتهم الخاصة ومنح زمالات إضافية تُمول من التبرعات؛

(ج) مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، مع استمرارها ومواصلة تطوير محتواها وتُمول من اعتمادات من الميزانية العادية وكذلك من التبرعات، عند الاقتضاء.

٧٢ - وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بأن يؤذن للأمين العام بتقديم منحة دراسية واحدة على الأقل في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ في إطار زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار.

٧٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن الدورات الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لم تعقد في عام ٢٠١٤ ولا في عام ٢٠١٥ بسبب عدم كفاية التمويل. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام كان قد ضَمَّن الموارد الإضافية الضرورية لذلك في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١١٧/٦٩^(٢٣). ولاحظت اللجنة الاستشارية أيضاً أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية كانت قد أوصت بالموافقة على اقتراح الأمين العام^(٢٤).

٧٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار لم تُمنح في عام ٢٠١٤ بسبب عدم كفاية التمويل. وذكرت اللجنة الاستشارية بالفقرة ٨ من القرار ١١٧/٦٩ وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم ضمن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ اقتراحاً لتوفير التمويل اللازم لهذه الزمالة التذكارية، تحسباً لعدم كفاية التبرعات لمنح زمالة واحدة في السنة على الأقل، وذلك لكي تنظر فيه الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة الاستشارية أن رصيد الصندوق لن يكفي لمنح هذه الزمالة في عام ٢٠١٦، ما لم ترد تبرعات اللازمة بحلول نهاية عام ٢٠١٥.

(٢٣) المرجع نفسه.

(٢٤) A/70/7، الفقرة ثلثا-٣٤.

المرفق

المواقع الشبكية التي تتعدها شعبة التدوين

الموقع الشبكي	مُحدِّد موقع المورد
برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	/www.un.org/law/programmeofassistance
برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي	www.un.org/law/ilfp/
دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	www.un.org/law/rcil/
حلقة الأمم المتحدة الدراسية للدول العربية في مجال القانون الدولي	legal.un.org/poa/seminar.html
مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي	www.un.org/law/avl/
بوابة الأمم المتحدة الإلكترونية للمنشورات القانونية	www.un.org/law/UNlegalpublications/
مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة	www.un.org/law/repertory/
الحولية القانونية للأمم المتحدة	www.un.org/law/UNJuridicalYearbook/
موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية	www.un.org/law/ICJsummaries/
موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولي الدائمة	legal.un.org/PCIJsummaries /
تقارير قرارات التحكيم الدولي	www.un.org/law/riaa/
مجموعة الأمم المتحدة التشريعية	legal.un.org/legislative /
التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	www.un.org/law/lindex.htm
اللجنة السادسة للجمعية العامة	www.un.org/en/ga/sixth/
لجنة القانون الدولي	legal.un.org/ilc/
المؤتمرات الدبلوماسية (الوثائق الرسمية لوقائع الجلسات)	legal.un.org/diplomaticconferences /
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	www.un.org/law/icc/
اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	/www.un.org/law/chartercomm
اللجنة المخصصة للمساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات	www.un.org/law/criminalaccountability/
اللجنة المخصصة المعنية بإقامة العدل في الأمم المتحدة	www.un.org/law/administrationofjustice/
اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	www.un.org/law/terrorism/
اللجنة المخصصة لحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية	www.un.org/law/jurisdictionalimmunities/
اللجنة المخصصة المعنية بالاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر	www.un.org/law/cloning/
اللجنة المخصصة المعنية بمسألة نطاق الحماية القانونية بموجب اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها	www.un.org/law/UNsafetyconvention/